

# دور آليات الحوكمة في تفعيل أداء شركات التأمين التكافلي

## *The Role of Governance Mechanisms in Activating Takaful Insurance Companies Performance*

أ.فلاق صليحة - أستاذة مساعدة - جامعة حسيبة بن بوعلي - بالشلف  
saliha\_fellague@yahoo.fr

### ملخص

يكتنف نشاط شركات التأمين التكافلي العديد من المخاطر، ولعل أهم هذه المخاطر عدم قدرتها على الوفاء بالتزاماتها تجاه دائنيها، مما يعني إفلاسها وخروجها من السوق، الأمر الذي يتطلب منها اتخاذ التدابير والإجراءات الملائمة لإدارة وضبط هذه المخاطر وفق أفضل الممارسات الدولية، وبغرض تفعيل أداء شركات التأمين التكافلي قام مجلس الخدمات المالية الإسلامية بماليزيا بإصدار العديد من المعايير الشرعية التي تسعى لنشر دعائم الشفافية والإفصاح في المؤسسات المالية الإسلامية، وترسخ معنى الحوكمة. وعليه سنركز من خلال هذه الدراسة على دور تطبيق مبادئ الحوكمة في تفعيل أداء شركات التأمين التكافلي، نظراً لما تكتسبه من أهمية في تنمية قطاع التأمين التكافلي، وتخفيض درجة المخاطرة المتعلقة بالفساد الإداري والمالي على مستوى هذه الشركات

**الكلمات الدالة:** التأمين، التأمين التكافلي، الحوكمة، المخاطر، الشفافية، الإفصاح.

### Abstract

Cooperative insurance companies in general and Islamic cooperative insurance companies as well are exposed to a variety of risks as a result of the development of international-economic and financial relations.

Corporate Governance is essentially a system used by the management to direct and control the activities of the Company by ensuring integrity, transparency and honesty in managing the affairs rather than looking upon the same as a legally imposed obligation. Corporate Governance inspires and enhances the confidence of shareholders and strengthens their affiliation to the Company.

The challenge will be to develop an enabling environment through the provision of a legal regulatory and supervisory and Shariah framework to support the sound and efficient growth and development of the Islamic insurance industry.

This study focuses on the role of each corporate governance policies and the good policies of Islamic Financial Services Board (IFSB) to give the takaful industry more access to the financial markets, result in better performance and company valuations and allow operators to further develop the market.

*Key words: Governance Mechanisms -Takaful Insurance -Companies Performance .*

### مقدمة

المواصل لصناعة التأمين التكافلي لا زالت تواجه هذه الصناعة جملة من التحديات الإستراتيجية التي تهدد مستقبل هذه الصناعة ولتفعيل أداء شركات التأمين التكافلي وتنمية مركزها التنافسي قام مجلس الخدمات المالية الإسلامية، بإصدار العديد من المعايير الشرعية تضبط عملية الإفصاح

شهدت صناعة التأمين التكافلي تطوراً ملحوظاً في الآونة الأخيرة، إذ ظهرت العديد من شركات التأمين التكافلي في مختلف دول العالم، إلا أنه على الرغم من النجاح والنمو

- الدراسات السابقة: لقد قام العديد من الباحثين بدراسة موضوع التأمين التكافلي، وفي حدود علمنا نجد الدراسات السابقة التي تناولت موضوع التأمين التكافلي، والتي اعتمدنا عليها في إعداد هذه الدراسة مايلي:

❖ محمد ليبا، التأمين التعاوني وتطبيقاته في بنك الجزيرة بالملكة العربية السعودية وشركة إخلاص للتكافل بماليزيا: دراسة تحليلية مقارنة، أطروحة دكتوراه في قسم الفقه وأصول الفقه، الجامعة الإسلامية العالمية، ماليزيا، غير منشورة، 2007م، تطرق الباحث من خلال دراسته إلى حقيقة التأمين وأنواعه، كما قام الباحث بتسليط الضوء على التأمين التعاوني وعلاقته بغيره من أنواع التأمين، وذلك من حيث التشابه والاختلاف، كما تناول الباحث دراسة تطبيقية لنظام التأمين التعاوني في كل من بنك الجزيرة بالملكة العربية السعودية وشركة إخلاص بماليزيا وقام بالمقارنة بين التطبيقين، إلا أن الباحث لم يتطرق لدراسة أهمية إرساء مبادئ الحوكمة في تفعيل أداء شركات التأمين التعاوني؛

❖ ناصر عبد الحميد على، حوكمة الشركات في الأسواق الناشئة بالتطبيق على قطاع التأمين التعاوني والتكافلي دراسة عملية على السوق السعودي، أطروحة دكتوراه في الاقتصاد الإسلامي، الجامعة الأمريكية المفتوحة، القاهرة، 2013م، ركزت هذه الدراسة على بحث وفحص مشكلة عدم تطبيق مبادئ وأسس حوكمة الشركات بقطاع التأمين كما قام الباحث باقتراح الحلول الملائمة لعلاج عدم تطبيق شركات التأمين التكافلي للحوكمة والالتزام الشرعي، غير أن الباحث ركز دراسته على سوق التأمين السعودي ولم يتناول آليات تفعيل دور الحوكمة في شركات التأمين التكافلي؛

❖ حمدي معمر، نظام التأمين التكافلي بين النظرية والتطبيق «دراسة بعض التجارب الدولية»، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص: مالية واقتصاد دولي، جامعة حسيبة بن بوعلي بالسلف، الجزائر، غير منشورة، 2010م، ركز الباحث على دراسة الأسس النظرية لنظام التأمين التجاري ونظام التأمين التكافلي كما قام بعرض النجاح الذي حققته صناعة التأمين التكافلي من خلال عرض لتجاربه بعض الدول في هذه الصناعة وهي ماليزيا، السودان والجزائر. غير أن الدراسة رغم أهميتها لم تتناول آليات دعم صناعة التأمين التكافلي ودور الحوكمة في تحقيق ذلك.

استكمالاً لهذه الدراسات، وانطلاقاً من أهمية نظام التأمين التكافلي والدور الذي يساهم به في تحقيق التنمية الاقتصادية، فإننا سنقوم في هذا البحث بدراسة دور الحوكمة في دعم وتفعيل صناعة التأمين التكافلي.

- **خطة الدراسة:** من أجل التغطية المنهجية لموضوع الدراسة فقد اشتملت الدراسة على مايلي:

❖ **أولاً:** حقيقة نظام التأمين التكافلي؛

❖ **ثانياً:** معنى حوكمة شركات التأمين التكافلي؛

وتسعى لنشر دعائم الشفافية والعدل في المؤسسات المالية الإسلامية بما فيها شركات التأمين التكافلي، وهو ما تناهت به المؤسسات الدولية التي تهتم بحوكمة الشركات.

- أهمية الدراسة وأهدافها: تتمثل أهمية الدراسة فيما يلي:

محاولة إبراز أهمية الحوكمة في تفعيل أداء شركات التأمين التكافلي، التي تعتبر أداة لدعم التنمية الاقتصادية ووسيلة للتصدي والتخفيف من حدة المخاطر كما أنها تمثل أداة حماية وادخار ووسيلة تعاون مع الآخرين، وفي هذا الإطار تهدف الدراسة إلى:

❖ تسليط الضوء على حقيقة التأمين التكافلي؛

❖ التعرف على ماهية الحوكمة؛

❖ بيان وتوضيح مبادئ حوكمة شركات التأمين التكافلي وأهمية إرسائها لتفعيل وتنمية نشاط شركات التأمين التكافلي.

- إشكالية الدراسة: تسعى هذه الدراسة إلى الإجابة على السؤال التالي:

إلى أي مدى تساهم مبادئ حوكمة الشركات في تفعيل أداء شركات التأمين التكافلي، وضمان نشر المصداقية والشفافية والشرعية في معاملاتها؟

بناءً على السؤال الرئيسي يمكن طرح جملة من التساؤلات الفرعية نوردتها فيما يلي:

- هل يعتبر نظام التأمين التكافلي بديلاً شرعياً لنظام التأمين التجاري؟

- فيما تتمثل أهداف حوكمة شركات التأمين التكافلي؟

- هل تساهم مبادئ الحوكمة في تفعيل أداء شركات التأمين التكافلي؟

- فرضيات الدراسة: انطلاقاً من الإشكالية المطروحة، وقصد الإجابة على الأسئلة الفرعية، ارتأينا طرح الفرضيات التالية والتي تكون منطلقاً لدراستنا:

- التأمين التكافلي هو نظام مبني على التعاون والتكافل لذلك يعتبر أكثر مراعاة لحقوق المؤمن لهم فهو البديل الشرعي لنظام التأمين التجاري؛

- تساهم حوكمة الشركات في ترسيخ الشفافية والإفصاح في إدارة شركات التأمين التكافلي كما تسمح بزيادة قدراتها التنافسية؛

- الالتزام بمبادئ الحوكمة يعتبر كافٍ لتحقيق فعالية أداء شركات التأمين التكافلي.

- منهج الدراسة: اعتمدنا في دراستنا لهذا الموضوع على المنهج الاستنباطي وأداته الوصف من خلال التعرض للأسس النظرية لنظام التأمين التكافلي، وكذا إبراز دور الحوكمة في تحقيق فعالية أداء شركات التأمين التكافلي.

♦ **ثالثاً:** مبادئ الحوكمة في شركات التأمين التكافلي؛

♦ **رابعاً:** دور تطبيق مبادئ الحوكمة في دعم نشاط شركات التأمين التكافلي.

### أولاً: حقيقة نظام التأمين التكافلي

لقد انتشر نظام التأمين التكافلي في العالم كبديل لنظام التأمين التجاري، وترسخ مفهومه في الدائرة الاقتصادية التأمينية حيث أثبت جدارة الفكر التأميني الإسلامي في قيادة هذه الصناعة على أسس وقواعد شرعية صحيحة تميزه عن التأمين التجاري. وفيما يلي عرض لماهية نظام التأمين التكافلي.

1- **ماذا نعني بنظام التأمين التكافلي؟** يعرف نظام التأمين التكافلي على أنه: «عقد تأمين جماعي، يلتزم بمقتضاه كل مشترك بدفع قسط التأمين بقصد التعاون والتضامن لتعويض المتضررين منهم على أساس التبرع تدار فيه العمليات التأمينية من قبل شركة متخصصة بالتأمين بوصفها وكيلاً بأجر معلوم»<sup>(1)</sup>؛

كما يعرف نظام التأمين التكافلي على أنه: «تعاون مجموعة من الأشخاص ممن يتعرضون لنوع من المخاطر على تعويض الخسارة التي قد تصيب أحدهم، عن طريق اكتتابهم بمبالغ نقدية منها التعويض لأي مكتتب منهم عندما يقع الخطر المؤمن عليه»<sup>(2)</sup>؛

من خلال هذين التعريفان يتضح لنا بأن نظام التأمين التكافلي هو: عقد يجمع بين مجموعة من الأشخاص يتعرضون لمخاطر معينة يلتزم كل شخص منهم على دفع قسط التأمين على سبيل التبرع، في حين تقوم شركة التأمين بإدارة العمليات التأمينية مقابل أجر معلوم.

2- **خصائص نظام التأمين التكافلي:** هناك مجموعة من الخصائص تبرز الطبيعة المتميزة لنظام التأمين التكافلي نذكر منها ما يلي<sup>(3)</sup>:

أ- اجتماع صفة المؤمن والمؤمن له لكل عضو، الأمر الذي يجعل الاستغلال منتفياً لأن الأموال الموضوعات كأقساط مائها لدافعيها؛

ب- الاشتراك في نظام التأمين التكافلي مفتوح لكل راغب في الانضمام دون تمييز بين فرد وآخر؛

ت- يهدف نظام التأمين التكافلي إلى توفير الخدمات التأمينية للأعضاء على أفضل صورة وبأقل تكلفة ممكنة كما يسعى إلى خدمة البيئة والمجتمع ويتضح ذلك في أكثر من مجال منها:

- توفير الحماية التأمينية لمن هم في أشد الحاجة إليها؛
- تقدم مشروعات التأمين التكافلي المنح الدراسية للعاملين بها، الأمر الذي يساهم في تنمية مهاراتهم وقدراتهم؛
- يهتم هذا النوع من التأمين بالبعد الاجتماعي في استثمار

الأموال الفائضة منه، فيوازن بين الصالح العام والصالح الخاص، ولا يقوم بإنشاء الاحتكارات في الأمور المهمة لعدم سعيه إلى تحقيق الربح كهدف أساسي وركيزة هامة يقوم عليها<sup>(4)</sup>.

### 3- أنواع شركات التأمين التكافلي: نوردتها فيما يلي<sup>(5)</sup>:

أ- شركات التأمين التكافلي اللاربحي: يعمل هذا النوع من شركات التكافل على جمع الأقساط، وليس لها رأس مال، ويملكها حملة العقود (هيئة المشتركين)، ويتكون رأس مالها من الأقساط والرسوم والاحتياطيات المتراكمة، وتقوم إدارة الشركة باستثمار هذه الأموال لصالح المؤمن لهم (هيئة المشتركين) لتقوية مركزها المالي ورفع حصانيتها المالية ضد المخاطر والكوارث؛

ب- شركات التأمين التكافلي الربحي: انتشر هذا النوع من الشركات في البلدان الإسلامية أكثر من وجودها في البلدان الغربية، حيث تشبه هذه الشركات شركات التأمين التجاري من حيث وجود حملة أسهم، وأنها تستهدف الربح وتوزيع العوائد عليهم، أضف إلى هذا وجود عنصر الالتزام للشركة من ناحية دفع التعويض، غير أن شركات التأمين التكافلي تختلف عن شركات التأمين التجاري أهمها، أن الأولى قامت بتحويل باب المعاوضة في المعاملات إلى باب التبرعات في جمع الأقساط، إضافة إلى هذا أن الأولى تقوم باستثمار أموال التأمين طبقاً لأحكام الشريعة المستخدمة في المعاملات، فلا تتعامل في السندات، الخ.

ت- شركات التأمين التكافلي على أساس الوكالة بدون أجر: تقوم شركة التأمين على أساس الوكالة بدون أجر في تنظيم العمليات التأمينية على أساس جمع الأقساط أو مبلغ التبرع، ودفع التعويضات وغيرها من الأمور التي تتعلق بالعمليات التأمينية، ويتم تأسيس الشركة بناءً على قيام مجموعة من المساهمين بإنشاء وتكوين شركة مساهمة وبناء هيكلها العام، وهي تقوم على الالتزام بأحكام الشرع في جميع تعاملاتها.

ث- شركات التأمين التكافلي على أساس الوكالة بأجر: هي نفس الفكرة التي ذكرناها سابقاً (الوكالة بدون أجر)، إلا أن الوكالة بأجر تختلف عن صورة الوكالة بدون أجر في كونها تقوم بأخذ نسبة معينة من مبلغ التبرع مقابل إدارتها لعمليات التأمين من جمع الأقساط ودفع التعويضات وغيرها من الأمور الفنية المتعلقة بالعمليات، وتأخذ أيضاً نسبة معينة من الأرباح والفائض التأميني كأجر وكالة ويتم تقدير الأجر بطريقتين، الأولى: أن يتم تحديد جميع مصاريف العمليات التأمينية وأجرة الإدارة وغيرها، ومن ثم يتم اقتطاع ذلك المبلغ، أما الطريقة الثانية فهي الطريقة الشائعة عند معظم شركات التأمين التكافلي وهي اقتطاع نسبة معينة من كل مشترك، أي تستقطع نسبة معينة من الأقساط من جميع حملة الوثائق، كأن تكون النسبة مثلاً 17% أو 25%.

4- **أهمية نظام التأمين التكافلي:** تتجسد أهمية نظام التأمين التكافلي في تحقيق الأمان للمؤمن له وذلك بتعويضه عن أي

المتعلقة بشؤون الشركة، كذلك يحدد الهيكل الذي يتم من خلاله وضع أهداف الشركة ووسائل تحقيقها ووسائل الرقابة على الأداء»<sup>(7)</sup>؛

وتعرف الحوكمة بأنها: « مجموعة من الأنظمة التي تدار وتراقب من خلالها الشركات»<sup>(8)</sup>؛

كما تعرف مؤسسة التمويل الدولية (IFC) الحوكمة بأنها: « النظام الذي يتم من خلاله إدارة الشركات والتحكم في أعمالها»<sup>(9)</sup>.

من خلال هذه التعاريف يتضح لنا بأن حوكمة شركات التأمين التكافلي هي جملة من الأنظمة والقوانين التي تضمن الانضباط والشفافية والعدالة في إدارة شركات التأمين التكافلي.

ب- أهداف الحوكمة: تهدف الحوكمة إلى تحقيق الشفافية لتمكين المؤسسات المالية من القيام بأنشطتها الاستثمارية في إطار من النزاهة والموضوعية والاحتراف، إذ تضي الحوكمة نمطاً من ثقافة الشفافية والوضوح بحيث يصبح ذلك النمط مهيمناً على السلوك الإداري والوظيفي لمنسوبي تلك المؤسسات، كما تهدف إلى زيادة تنافسية الشركة التي تطبق معايير الحوكمة وتمكينها من الاستحواذ على أكبر قدر ممكن من السوق في مجال أنشطتها، الأمر الذي يساهم في زيادة قدرتها على المنافسة، فضلاً عن مكافحة الفساد المالي والإداري في تلك الشركات من خلال تطبيق مبادئ الإفصاح والشفافية<sup>(10)</sup>، ونوضح هذه الأهداف من خلال الشكل رقم (01)



الشكل رقم (01): أهداف الحوكمة

المصدر: حبار عبد الرزاق، مرجع سابق، ص: 79.

من خلال ما سبق يتضح لنا بأن حوكمة شركات التأمين التكافلي تهدف إلى تحقيق الشفافية والمصداقية في إدارة شركات التأمين التكافلي، كما تهدف إلى زيادة ودعم قدراتها التنافسية.

2- خصائص حوكمة شركات التأمين التكافلي: تتمثل أهم خصائص حوكمة شركات التأمين التكافلي فيما يلي<sup>(11)</sup>:  
الشكل رقم (02): خصائص حوكمة شركات التأمين التكافلي

خسائر قد تلحق به في حالة تحقق الخطر المؤمن عليه، الأمر الذي يدفع المؤمن له للدخول في مختلف الأنشطة الاقتصادية دون تردد، كما يعمل نظام التأمين التكافلي على تمويل المشروعات الاقتصادية، وذلك من خلال استثمار أموال التأمين المكونة من قيمة الاشتراكات المدفوعة من قبل المشتركين (المؤمن لهم)، وهذا بدوره يساهم في انتعاش الحركة الإنتاجية والتجارية في البلد، فضلاً عن كونه يجسد معنى التكافل والتعاون<sup>(6)</sup>.


ثانياً- معنى حوكمة شركات التأمين التكافلي

أصبحت قضية الحوكمة على قمة اهتمامات مجتمع الأعمال الدولي والمؤسسات المالية العالمية، حيث تتوافق الآراء على الصعيد العالمي على أهمية حوكمة في المؤسسات المالية الإسلامية باعتبارها حجر الأساس في النموذج الناشئ للتنمية الاقتصادية. ومن أجل تفصيل أكثر نتناول فيما يلي عرضاً لمفهوم حوكمة شركات التأمين التكافلي ومعنى حوكمة الالتزام الشرعي:

1- مفهوم حوكمة شركات التأمين التكافلي: بغرض تحديد مفهوم حوكمة شركات التأمين التكافلي تجدر بنا الإشارة إلى تعريف الحوكمة وأهدافها.

أ- تعريف الحوكمة: تعرف الحوكمة بأنها: « ذلك النظام الذي يتم من خلاله توجيه وإدارة شركات الأعمال ويحدد هيكل الحوكمة الحقوق والمسؤوليات بين مختلف الأطراف ذات الصلة بنشاط الشركة مثل مجلس الإدارة والمساهمين وأصحاب المصالح، كما يحدد قواعد وإجراءات اتخاذ القرارات

يلاحظ من خلال الشكل رقم (01) بأن الحوكمة تساهم في تحسين الصورة الذهنية للشركات وعملية صنع القرار، كما تساهم في تحسين مصداقية الشركات، إدخال الاعتبارات الأخلاقية، وتحقيق الوضوح والشفافية، الأمر الذي ينعكس على أداء شركات التأمين التكافلي ويساهم في دعم تنافسيتها وتفعيل أدائها.



المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على مجدي السيد أحمد ترك، إطار محاسبي مقترح لقواعد حوكمة شركات التأمين التعاوني، بحث مقدم للملتقى الرابع للتأمين التعاوني، الكويت، 17 و 18 أبريل 2013م، ص: 361.

والمؤهلات العلمية اللازمة كما يجب حصولهم على التأهيل المناسب لمعرفة الجوانب الفنية لنشاط شركة التأمين، ويشترط أن يتمتع أعضاء الهيئات الشرعية بكامل الصلاحيات للحصول على أي معلومات وبيانات من الشركة؛

❖ المرجعية: يجب تكوين لجنة عليا لحوكمة الالتزام الشرعي للمؤسسات المالية الإسلامية، تكون مستقلة، تتولى الإشراف على وضع وإقرار الآليات المناسبة للضبط الشرعي، وتحديد الحقوق والواجبات لأطراف المنظومة الشرعية من أعضاء ومدققين، إضافة إلى مراقبة الواقع العملي، والعمل على تطوير العمل وترشيده وتحسينه؛

❖ الآليات والصلاحيات: يجب أن لا يقتصر عمل الهيئات الشرعية في الإجابة على ما يعرض عليها فقط من استفسارات، بل يجب توسيع نطاق اختصاصها بما يشمل مراجعة ما تختاره من عمليات أو تعاقدات تابعة لتنفيذ القرارات أو أي ممارسة تتعلق بالهوية الإسلامية للمؤسسة، وذلك ضمن خطة محددة توضع لهذا الغرض. كما يجب أن يكون للهيئات الحق في طلب أي مسائل تراها تؤثر على الالتزام الشرعي للمؤسسة، وتيسير عملية حصولها وإطلاعها على أي معلومات أو بيانات تريدها بدون أي قيود.

من خلال ما سبق يتضح لنا أهمية إرساء مبادئ الحوكمة وأسس حوكمة الالتزام الشرعي في شركات التأمين التكافلي وضرورة النص على إلزاميتها عن طريق القوانين، حيث تعتبر الحوكمة المبدأ التاسع من بين عشر مبادئ نظام مالي ومصرفي متوازن وعادل، وينص هذا المبدأ على ضرورة: «تفعيل وتطبيق الشفافية والحوكمة في المؤسسات المالية ووضع ضوابط لضمان مصالح جميع الأطراف التي تتعامل مع هذه المؤسسات ليكون ذلك داعماً لبعث مزيد من الثقة في الدور الذي تقوم به، والعمل على التقليل من تضارب المصالح بالنسبة لأعمال بعض المؤسسات الهامة كهيئات التصنيف وشركات المراجعة والتدقيق المحاسبي»<sup>(15)</sup>، الأمر الذي يوضح لنا أهمية الحوكمة وضرورة تطبيقها.

### ثالثاً. مبادئ الحوكمة في شركات التأمين التكافلي

يقوم نظام التأمين التكافلي على المشاركة والتعاون بين كافة الأطراف المشاركة، وتعد حوكمة الشركات نظاماً يعمل على إدارة الشركة ومراقبتها بما يحفظ حقوق أصحاب

من خلال الشكل رقم (02) يتضح لنا بأن حوكمة شركات التأمين التكافلي تتميز بالخصائص التالية<sup>(12)</sup>:

- أ- المشروعية: يقصد بها ضرورة التزام شركات التأمين التكافلي بمبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية عند وضع إطار حوكمة شركات التأمين التكافلي؛
- ب- الانضباط: يعني ضرورة إتباع السلوك الأخلاقي الصحيح وفق ميثاق القيم والأخلاقيات المهنية؛
- ت- الشفافية: تعني الإفصاح عن المعلومات اللازمة لكل الأطراف بما يساعد في رقابة نشاط تلك الشركات ويلبي حاجات جميع الأطراف؛
- ث- الاستقلالية: يقصد بها ضمان عدم وجود تأثيرات على الإدارة أو الجهات الرقابية في أداء دورها؛
- العدالة: تعني احترام حقوق مختلف الأطراف ذات العلاقة بالشركة؛

3- معنى حوكمة الالتزام الشرعي: تعتبر حوكمة الالتزام الشرعي أهم ما يميز المؤسسات المالية الإسلامية بصفة عامة وشركات التأمين التكافلي بصفة خاصة على نظيرتها شركات التأمين التجارية، إذ يجب على شركات التأمين التكافلي الالتزام بها لتحقيق سلامة العمل التأميني التكافلي، وفعالية نشاط الهيئات الشرعية، ويمكن تعريف حوكمة الالتزام الشرعي على أنها: «وضع إجراءات وضوابط كفيلة بجعل أعمال الهيئات الشرعية فعالة، سليمة، وقادرة على تحقيق الأهداف المرجوة»<sup>(13)</sup>. ومن خلال هذا التعريف يتضح لنا بأن حوكمة الالتزام الشرعي هي: تلك القواعد التي تنظم وتضبط نشاط هيئة الرقابة الشرعية مما يزيد الثقة في الخدمات المقدمة من قبل المؤسسات المالية الإسلامية.

وتقوم حوكمة الالتزام الشرعي على الأسس التالية<sup>(14)</sup>:

- ❖ الاستقلالية: يقصد بالاستقلالية ألا تتضمن الهيئات الشرعية في عضويتها مدراء تنفيذيين في المؤسسة، أو مشاركة أحد أعضائها في اللجان الإدارية التي لها صلاحيات تنفيذية في العمل، كما يجب ألا يكون عضو الهيئة الشرعية مساهماً في الشركة بأي شكل من الأشكال، وأن لا يحصل على مزايا الموظفين أو يكون له مصالح تجارية مع الشركة؛
- ❖ الأهلية: يجب أن تتوفر في أعضاء الهيئات الشرعية الخبرات

أن تضع آلية مناسبة للحصول على الأحكام الشرعية من المختصين بها، والالتزام بتطبيق الفتاوى ومراقبة مدى الالتزام بالشرعية في جميع نواحي منتجاتها وعملياتها ونشاطاتها.

ح- المبدأ السادس: يجب على المؤسسات المالية الإسلامية الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها المنصوص عليها في قرارات علماء الشريعة للمؤسسات المالية الإسلامية، ويجب عليها أن تتيح للجمهور الاطلاع على هذه الأحكام والمبادئ، ويتطلب ذلك اعتماد هذه المؤسسات على الشفافية في تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها، سواء الصادرة عن كبار العلماء والمجامع الفقهية، أو تلك الصادرة عن هيئات الفتاوى الشرعية، كما يجب على هذه المؤسسات الالتزام بقرارات الهيئة الشرعية المركزية أو الإفصاح عن سبب عدم الالتزام.

خ- المبدأ السابع: يجب على المؤسسات المالية الإسلامية توفير المعلومات الجوهرية والأساسية حول حسابات الاستثمار التي تديرها لأصحاب حسابات الاستثمار وللجمهور بالقدر الكافي وفي الوقت المناسب، ويتطلب ذلك توفير المعلومات لأصحاب حسابات الاستثمار حول طرق حساب الأرباح وتوزيع الموجودات وإستراتيجية الاستثمار وآليات دعم العوائد، كما يتطلب ذلك توفير المعلومات لأصحاب حسابات الاستثمار حول أسس توزيع الأرباح قبل فتح حساب الاستثمار والإعلان عن حصة كل من المؤسسة وأصحاب حسابات الاستثمار في الأرباح حسب مقتضيات عقد المضاربة.

2- المعايير الشرعية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية منظمة دولية مستقلة تأسست عام 1991م تقوم بإصدار معايير المحاسبة والمراجعة والأخلاقيات ومعايير الضبط والمعايير الشرعية المختصة بالصناعة المصرفية والمالية الإسلامية، فقد تم اعتماد 68 معياراً حتى نهاية 2006م، موزعة على النحو التالي<sup>(17)</sup>:

- 25 معياراً محاسبياً
- 6 معايير للضبط
- 30 معياراً شرعياً (بخلاف
- 5 معايير للمراجعة.
- معيارين للأخلاقيات.
- 24 معيار تحت الدراسة).

وتحظى هذه المعايير بقبول دولي وإقليمي واسع وهي مطبقة حالياً في عدد من المؤسسات المالية الإسلامية في دولة البحرين والأردن ولبنان وقطر والسودان وسوريا ويسترشد بها في دول أخرى مثل استراليا واندونيسيا وماليزيا وباكستان والسعودية وجنوب إفريقيا.

وكان لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية السبق في إصدار هذه المعايير وتصب جميعها في خانة العرض والإفصاح وتحت إدارة المؤسسة المالية الإسلامية على الشفافية والعدل في التعامل وعدم أكل أموال الناس بالباطل، وهو ماتنادي به المؤسسات الدولية المهتمة بمبادئ ومعايير حوكمة الشركات.

المصالح، وبما يضمن الشفافية والإفصاح، كما يعتبر وسيلة فعالة لإرساء الشفافية والمصداقية، ودعم النشاط التأميني التكافلي، وفيما يلي عرض لمبادئ الحوكمة في شركات التأمين التكافلي وأهم المعايير الشرعية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية:

1- المبادئ الإرشادية للحوكمة في شركات التأمين التكافلي: تبنى مجلس الخدمات المالية الإسلامية في ماليزيا مبادئ الحوكمة الصادرة عن كل من منظمة مجلس التعاون الاقتصادي والتنمية ووثيقة لجنة بازل حول «تعزيز الحوكمة في المنظمات المصرفية» وبنى عليهما مجموعة من المبادئ الإرشادية التي يجب أن تلتزم بها إدارة المؤسسة المالية الإسلامية تجاه أصحاب المصالح. وأصدر معياراً لحوكمة المؤسسات المالية الإسلامية في ديسمبر 2006م، تحت ما يسمى بـ (المبادئ الإرشادية لضوابط إدارة المؤسسات التي تقدم خدمات مالية إسلامية). وقد أُلزم هذا المعيار المؤسسات المالية الإسلامية إما أن تؤكد التزامها بنصوص هذه المبادئ الإرشادية أو تعطي شرحاً واضحاً لأصحاب المصالح عن أسباب عدم التزامها بهذه المبادئ. وفيما يلي نتناول المبادئ الإرشادية الصادرة عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية<sup>(16)</sup>:

أ- المبدأ الأول: يجب على المؤسسات المالية الإسلامية أن تضع ضوابط لإدارة شاملة تحدد الأدوار والوظائف الإستراتيجية لكل عنصر من عناصر ضوابط الإدارة والآليات المعتمدة لموازنة مسؤوليات مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية اتجاه مختلف أصحاب المصالح. ويجب أن تكون لدى مؤسسة الخدمات المالية الإسلامية القدرة على تحديد ما يلي:

- الأدوار والوظائف الإستراتيجية لكل عنصر من عناصر الإدارة بما في ذلك مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه؛  
- آليات موازنة المسؤوليات لكل عنصر من عناصر ضوابط الإدارة تجاه مختلف أصحاب المصالح.

كما يجوز لكل مؤسسة خدمات مالية إسلامية أن تضع إطاراً لسياسة ضوابط إدارتها بما يتناسب مع نموذج أعمالها.

ب- المبدأ الثاني: يجب على المؤسسات المالية الإسلامية أن تتأكد من أن إعداد تقارير معلوماتها المالية وغير المالية يستوفي المتطلبات التي تنص عليها المعايير المحاسبية المتعارف عليها دولياً، على أن تكون مطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية، والتي تسري على قطاع الخدمات المالية الإسلامية وتعتمدها السلطات الإشرافية في الدولة المعنية.

ت- المبدأ الثالث: يجب على المؤسسات المالية الإسلامية الإقرار بحقوق أصحاب حسابات الاستثمار في متابعة أداء استثماراتهم والمخاطر ذات العلاقة، ووضع الوسائل الكافية لضمان المحافظة على هذه الحقوق وممارستها.

ث- المبدأ الرابع: يجب على المؤسسات المالية الإسلامية اعتماد إستراتيجية استثمار سليمة تتلاءم مع المخاطر والعوائد المتوقعة لأصحاب حسابات الاستثمار (أخذين في الحسبان التمييز بين أصحاب حسابات الاستثمار المقيدة والمطلقة) إضافة إلى اعتماد الشفافية في دعم العوائد.

ج- المبدأ الخامس: يجب على المؤسسات المالية الإسلامية

- مواجهة المخاطر التي تتعرض لها شركات التأمين التكافلي كخطر عدم الإلتزام بأحكام الشريعة الإسلامية، إضافة إلى المخاطر التي تتعلق بالاستثمار والاحتفاظ بهامش الملاءة المالية<sup>(20)</sup>.

## 2. الإجراءات المتبعة لإرساء مبادئ الحوكمة في شركات التأمين التكافلي: أ-

قترح الدكتور ناصر السعيدى كبير الاقتصاديين بسلطة مركز دبي المالي العالمي عدداً من الإجراءات والتدابير الإصلاحية لدعم حوكمة شركات التأمين - ومنها شركات التأمين التكافلي - في منطقة الخليج، وذلك على مستوى مجالس إدارة هذه الشركات، وتتمثل هذه الإجراءات فيما يلي<sup>(21)</sup>:

أ- يجب أن تتفهم مجالس إدارات الشركات مسؤولياتها وواجباتها تجاه شركات التأمين والأطراف المعنية وحملت ووافق التأمين، وذلك بغض النظر عن هيكل الملكية؛

ب- تأسيس لجنة متخصصة تتبع مجلس الإدارة تقوم بتوسيع مجال رقابتها على أعمال شركات التأمين.

ت- يتعين على مجالس الإدارات العمل على ضمان تطبيق السياسة الخاصة بالمكافآت والتعويض؛

ث- إقامة جسور التواصل والاتصال بين مجالس إدارات الشركات من جانب، والجهات التنظيمية والجمهور من جانب آخر، وذلك بغرض المساهمة في تطوير السياسات واللوائح التنظيمية.

كما دعا الدكتور ناصر السعيدى إلى إتباع عدد من الإجراءات والتدابير الإصلاحية، وذلك بغرض الارتقاء بمقاييس ومعايير الحوكمة في شركات التأمين، وتتمثل هذه التدابير فيما يلي<sup>(22)</sup>:

- إتباع المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية؛

- تبني إرشادات مجلس الخدمات المالية الإسلامية وهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، وذلك فيما يتعلق بالتأمين المتوافق مع مقتضيات الشريعة الإسلامية؛

- تعزيز قدرة منطقة الشرق الأوسط في مجال بناء الكفاءات فيما يتعلق بالمديرين وأعضاء المكاتب الشرعية ومستويات الإدارة العليا؛

- الارتقاء بمقاييس الإفصاح والشفافية.

وتجدر الإشارة في هذا الصدد لكون تفعيل نشاط شركات التأمين التكافلي لا يتحقق بإرساء مبادئ الحوكمة فقط، بل يتطلب بذل الجهود من أجل مواجهة الصعوبات التي تواجه نظام التأمين التكافلي سواء كانت نابعة من البيئة الداخلية أو البيئة الخارجية، ويتحقق ذلك من خلال تنمية الجانب القانوني ودور جهاز الرقابة الشرعية، إضافة إلى ضرورة الاهتمام بالجانب الفني والتسويقي، كما يجب العمل على نشر الثقافة التأمينية التكافلية في المجتمع، من أجل رفع الحصنة السوقية لشركات التأمين التكافلي وزيادة قدراتها التنافسية.

## خاتمة

من خلال دراستنا لهذا الموضوع توصلنا إلى أن نظام التأمين التكافلي يعتبر من القطاعات الهامة التي يبني عليها الاقتصاد وذلك من خلال مساهمته في بعث الأمن والطمأنينة لدى الأفراد، وتحقيق استقرار المشروعات عن طريق التكافل

## رابعاً. دور تطبيق مبادئ الحوكمة في دعم نشاط شركات التأمين التكافلي

يساهم تطبيق مبادئ الحوكمة في تحسين إدارة شركات التأمين التكافلي وضمان تطوير الأداء، الأمر الذي يتطلب ضرورة إرساء مبادئها في شركات التأمين التكافلي لتحقيق فعالية أدائها وترسيخ الفكر التأميني التكافلي، وفيما يلي سنستعرض أثر تطبيق مبادئ الحوكمة على نشاط شركات التأمين التكافلي وسبل إرسائها وتعزيزها:

### 1. أثر تطبيق مبادئ الحوكمة على نشاط شركات التأمين التكافلي

إن تطبيق حوكمة شركات التأمين التكافلي يحقق ما يلي<sup>(18)</sup>:

أ- حل مشاكل الوكالة: تساهم حوكمة الشركات في تفعيل نشاط الرقابة على أداء مجلس إدارة شركة التأمين التكافلي، وحماية مصالح حملة الوثائق، كما تساهم في تحقيق جودة التقارير المالية الصادرة عن شركات التأمين التكافلي، وتحقيق المعاملة المتساوية لحملة الوثائق، إضافة إلى إقامة نظام مالي سليم وما يستتبعه ذلك من قيام السلطات الحكومية بواجباتها في ضمان استقرار النظام في الأجل الطويل والاعتماد على مكوناته والتي يعتبر التأمين من أهمها.

ب- تحقيق وظيفة التأمين الحمائية: باعتبار أن التأمين التكافلي هو تكافل مجموعة من الأشخاص بالاشتراف في نظام يتيح لهم التعاون في تحمل الضرر الواقع على أحدهم بدفع تعويض مناسب للمتضرر من خلال ما يتبرعون به من أقساط. فبموجب تطبيق مبادئ الحوكمة تتحقق حماية المؤمن لهم من خلال إصدار القواعد التنظيمية التي تكفل سلامة شركات التأمين التكافلي في الأجل الطويل بما يضمن عدم حدوث خلل في العلاقة التعاقدية بينها وبين المؤمن لهم.

ت- تنمية أسواق التأمين وكفاءتها وفعاليتها: تساهم حوكمة الشركات في تنمية وتحقيق كفاءة أسواق التأمين، ويتحقق ذلك من خلال قيام المشرعين والمُشرفين على صناعة التأمين بوضع الإطار السليم لتنمية هذه الصناعة وضمان سلامتها، من أجل تحقيق مصلحة المؤمن لهم والمساهمة في دعم التنمية الاقتصادية.

كما يساهم تطبيق حوكمة شركات التأمين التكافلي في تحقيق مايلي:

- تحسين عملية صنع القرار في شركات التأمين التكافلي؛

- تحقيق مصداقية البيانات والمعلومات، من خلال زيادة درجة الشفافية والوضوح والإفصاح ونشر البيانات والمعلومات؛

- التطبيق السليم لحوكمة الشركات بشكل مدخلاً هاماً لتحقيق جودة التقارير المالية والمعلومات الناتجة عنه، فتطبيق مبادئ الحوكمة يؤثر على درجة ومستوى الإفصاح المحاسبي<sup>(19)</sup>؛

- تفعيل نظام الرقابة لإحكام السيطرة على أداء شركات التأمين التكافلي وحماية مصالح حملة الوثائق؛

- تحسين عمليات التدقيق الشرعي في شركات التأمين التكافلي وتطويرها وتفعيلها مما يساهم في أداء مهامها بجودة عالية؛

والتعاون، الأمر الذي يتطلب ضرورة تفعيل وتنمية أداء شركاته من خلال تبني مبادئ الحوكمة إضافة إلى ضرورة الالتزام بمبادئ الحوكمة الشرعية.

#### - اختبار صحة الفرضيات :

- بخصوص الفرضية الأولى التي مفادها أن التأمين التكافلي هو نظام مبني على التعاون والتكافل، لذلك يعتبر أكثر مراعاة لحقوق المؤمن لهم فهو البديل الشرعي لنظام التأمين التجاري، هي فرضية صحيحة، حيث يحظى نظام التأمين التكافلي بقبول عموم علماء المسلمين وفقهائهم لكونه يجسد معنى التعاون والتكافل، لذلك شهد انتشاراً واسعاً؛

- أما الفرضية الثانية التي مفادها أن حوكمة الشركات تساهم في ترسيخ الشفافية والإفصاح في إدارة شركات التأمين التكافلي كما تسمح بزيادة قدراتها التنافسية، هي فرضية صحيحة، نظراً لأن حوكمة الشركات تعمل على تحسين الصورة الذهنية للشركات وعملية صنع القرار، كما تساهم في تحقيق مصداقية الشركات، وترسخ معنى الوضوح والشفافية، الأمر الذي ينعكس على أداء شركات التأمين التكافلي ويساهم في دعم تنافسيتها وتفعيل أدائها؛

- بالنسبة للفرضية الثالثة التي تنص على أن الالتزام بمبادئ الحوكمة يعتبر كافٍ لتحقيق فعالية أداء شركات التأمين التكافلي هي فرضية تفتقد إلى الصحة، نظراً لكون تنمية وتفعيل نشاط شركات التأمين التكافلي لا يتوقف فقط على الالتزام بمبادئ الحوكمة بل يجب تفعيل الجانب القانوني وجهاز الرقابة الشرعية كما يجب تنمية الجانب التسويقي والضي، إضافة إلى ضرورة العمل على نشر الثقافة التأمينية التكافلية ولا يتحقق ذلك إلا بتضافر جهود كل من الشركات والسلطات.

- نتائج البحث: بعد دراستنا للموضوع، تم التوصل إلى مجموعة من النتائج نذكر أهمها فيما يلي:

- يعد قطاع التأمين من القطاعات الهامة في الاقتصاد وذلك من خلال مساهمته في بعث الأمن والطمأنينة للأفراد بالإضافة إلى عمله على تحقيق استقرار المشروعات مما يساهم في دعم التنمية الاقتصادية، الأمر الذي جعل العلماء المسلمين يقومون بالبحث في مشروعته لمعرفة مدى توافقه مع قواعد الشريعة الإسلامية وأحكامها، وعلى ضوء هذا البحث تم التوصل إلى عقد التأمين التكافلي الذي يعتبر بديلاً لنظام التأمين التجاري، باعتباره يعمل على تقديم الحماية للأفراد بطريقة تعاونية خالية من الغرر والربا؛

- تقوم حوكمة الشركات على مجموعة من المبادئ أهمها الإفصاح والشفافية في القوائم المالية للشركة، كما تمثل أداة فعالة للرقابة على الشركة كما تعتبر نظاماً رقابياً فعالاً لإحكام السيطرة على أداء شركات التأمين التكافلي وحماية مصالح حملة الوثائق؛

- تطوير وتنمية صناعة التأمين التكافلي يتطلب بذل الجهود من أجل تطبيق مبادئ الحوكمة في شركات التأمين التكافلي والعمل على تعزيزها؛

- للهيئات الشرعية دور هام في دعم نشاط التأمين التكافلي، حيث تعتبر الركيزة الأساسية التي تقوي ثقة الجمهور في

سلامة العمل التأميني التكافلي، مما يستوجب ضرورة تطبيق أسس حوكمة الالتزام الشرعي حتى تتحقق فعالية نشاط الهيئات الشرعية؛

- ساهمت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية في تعزيز مبادئ الحوكمة في شركات التأمين التكافلي؛

- إن تطبيق مبادئ الحوكمة في شركات التأمين التكافلي يؤدي إلى تحسين إدارة الشركات وتجنب التعثر والإفلاس ويضمن تطوير الأداء ويساهم في اتخاذ القرارات على أسس سليمة، غير أن ذلك يجب أن يكون مقترناً بتطبيق أسس الحوكمة الشرعية.

- توصيات البحث : بالنظر إلى النتائج المتوصل إليها، يمكننا تقديم التوصيات التالية:

- ضرورة التزام شركات التأمين التكافلي بمبادئ الحوكمة الصادرة عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية؛

- ضرورة العمل على إرساء مبادئ وضوابط الشريعة الإسلامية، ونشر أخلاقيات العمل التأميني التكافلي؛

- الاهتمام بالموارد البشرية العاملة في قطاع التأمين التكافلي عن طريق تدريب الإطارات وتعريفهم بقواعد ومبادئ الحوكمة، إضافة إلى تزويدهم بكل المستجدات والمعلومات العلمية في مجال كشف المغالطات التي تقع أثناء أداء العملية التأمينية التكافلي؛

- ضرورة وضع وإصدار قوانين تنظم نشاط شركات التأمين التكافلي وإصدار أنظمة تضبط نشاطها؛

- الاهتمام بنشر ثقافة التأمين التكافلي بين أفراد المجتمع؛

- العمل على تأسيس مؤسسات البنية التحتية الداعمة للصناعة المالية الإسلامية كأحد الأدوات الداعمة لمطالبات الحوكمة؛

- توسيع الدور الإشرافي للجهات الرقابية على المؤسسات المالية الإسلامية ليشمل الإشراف على مدى التزام تلك المؤسسات بالمعايير والضوابط الشرعية، وذلك من خلال تأسيس وحدات تفتيش بها

تطلع بمهام الرقابة الشرعية بجانب الرقابة المالية والإدارية.

#### الهوامش

1- محمد ليبيا، التأمين التعاوني وتطبيقاته في بنك الجزيرة بالمملكة العربية السعودية وشركة إخلاص للتكافل بماليزيا: دراسة تحليلية مقارنة، أطروحة دكتوراه في قسم الفقه وأصول الفقه، الجامعة الإسلامية العالمية، ماليزيا، غير منشورة، 2007م، ص: 84.

2- بديعة على أحمد، التأمين في ميزان الشريعة الإسلامية «دراسة فقهية مقارنة»، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ط01، 2011م، ص: 240.

3- أحمد محمد لطفي أحمد، نظرية التأمين المشكلات العملية والحلول الإسلامية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ط01، 2007م، ص: 240 - 242.

4- حمدي معمر، نظام التأمين التكافلي بين النظرية والتطبيق «دراسة بعض التجارب الدولية»، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص: مالية واقتصاد دولي، جامعة حسبيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر، غير منشورة، 2010م، ص: 64.

5- حمدي معمر، فلاق صليحة، أهمية تطبيق مبادئ الحوكمة في دعم نشاط شركات التأمين التعاوني، بحث مقدم للملتقى الدولي الثامن حول دور الحوكمة في تفعيل أداء المؤسسات والاقتصاديات، جامعة الشلف، يومي 19 و20 نوفمبر 2013م، ص: 07-06.

6- نعمات محمد مختار، التأمين التجاري والتأمين الإسلامي بين النظرية

- والتطبيق، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2005م، ص: 240 - 241.
- 7- بريش عبد القادر، التحرير المصرفي ومتطلبات تطوير الخدمات المصرفية وزيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2005م، ص: 216.
- 8- حسين القاضي وكنان نده، مبادئ حوكمة الشركات السورية «دراسة مقارنة مع مصر والأردن»، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 26، العدد 02، 2010م، ص: 676.
- 9- حبار عبد الرزاق، الالتزام بمتطلبات لجنة بازل كمدخل لإرساء الحوكمة في القطاع المصرفي العربي - حالة دول شمال إفريقيا -، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 7، السداسي الثاني، 2009م، ص: 76.
- 10- عبد المجيد الصلاحين، الحوكمة في المؤسسات المالية الإسلامية، ورقة مقدمة لمؤتمر الخدمات المالية الإسلامية الثاني، المركز العالي للمهن المالية والإدارية وأكاديمية الدراسات العليا، ليبيا، 27 و28 أبريل 2010 م، ص: 9-10.
- 11- إيمان نعمون، عبد الرزاق بن الزاوي، إرساء مبادئ الحوكمة في شركات التأمين التعاوني، بحث مقدم للملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 6 و7 ماي 2012م، ص: 09.
- 12- مجدي السيد أحمد ترك، إطار محاسبي مقترح لقواعد حوكمة شركات التأمين التعاوني، بحث مقدم للملتقى الرابع للتأمين التعاوني، الكويت، 17 و18 أبريل 2013م، ص: 361.
- 13- عز الدين خوجة، حوكمة الالتزام الشرعي في صناعة الخدمات المالية الإسلامية، ورشة عمل حول حوكمة الالتزام الشرعي، مملكة البحرين، 21 أبريل 2007م، ص: 07 - 23.
- 14- محمد علي السرطاوي، حوكمة هيئات الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية، بحث مقدم إلى ندوة الهيئات الشرعية بين المركزية والتبعية، الأردن، 21 و22 مارس 2012م، ص: 05.
- 15- صالح عبد الله كامل، عشر مبادئ لنظام مالي ومصرفي متوازن، وثيقة مبادئ الوسطية المالية، المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، البحرين، مارس 2009م، ص: 07.
- 16 و 17- دار المراجعة الشرعية، الحوكمة في المؤسسات المالية والمصرفية العاملة وفق الشريعة الإسلامية، بحث مقدم لمؤتمر حوكمة الشركات المالية والمصرفية (البنوك، شركات التأمين، شركات الوساطة)، الرياض، يومى 17 و18 أبريل 2007م، ص: 08-07.
- 18- إيمان نعمون، عبد الرزاق بن الزاوي، مرجع سابق، ص: 14.
- 19- هوام جمعة، لعشوري نوال، دور حوكمة الشركات في تحقيق جودة المعلومات المحاسبية، بحث مقدم للملتقى الدولي الأول حول الحوكمة المحاسبية (واقع، رهانات وأفاق)، جامعة أم البواقي، 7 و8 ديسمبر 2010م، ص: 20.
- 20- ناصر عبد الحميد على، حوكمة الشركات في الأسواق الناشئة بالتطبيق على قطاع التأمين التعاوني والتكافلي دراسة عملية على السوق السعودي، أطروحة دكتوراه في الاقتصاد الإسلامي، الجامعة الأمريكية المفتوحة، القاهرة، 2013م، ص: 119.
- 21 و22- محمد أحمد زيدان، أهمية إرساء وتعزيز مبادئ الحوكمة في شركات التأمين التعاوني، بحث مقدم للملتقى الثالث للتأمين التعاوني، الرياض، 7 و8 ديسمبر 2011م، ص: 26.